ضَعْفُ العِلْمِ بِأحَكَامِ الصَّلاةِ - المُشْكِلَةُ وَالحَلُّ-

دراسةٌ نظريَّةٌ تطبيقيَّةٌ

(على مذهب الحنابلة والمُفتى به بالمملكة العربية السعودية)

- محل الدراسة : العينة من المملكة العربية السعودية-

إعداد

د. عمر بن إبراهيم بن محمد المحيميد

الأستاذ المشارك بقسم الفقه بكليَّة الشريعة والدِّراسَات الإسلاميَّة

بجامعة القصيم

ضَعْفُ العِلْمِ بِأحَكَامِ الصَّلاةِ –المُشْكلَةُ وَالحَلُّ– دراسةٌ نظريَّةٌ تطبيقيَّةٌ

(على مذهب الحنابلة والمُفتى به بالمملكة العربية السعودية)

–محل الدراسة: العينة من المملكة العربية السعودية–

عمر بن إبراهيم بن محمد المحيميد

قسم الفقه – كليَّة الشريعة والدِّراسَات الإسلاميَّة – جامعة القصيم السعودية

البريد الإلكتروني : U.ALMUHIMEED@qu.edu.sa

الملخص :

– موضوع البحث: ضَعْف العلم بأحكام الصلاة – المشكلة والحلُّ– دراسة نظريَّة تطبيقيَّة

أهداف البحث: بيان حجم مشكلة ضعف بالعلم بأحكام الصلاة، والتحقُّق من ذلك، من خلال استبانة مُعدَّة لذلك، ومعرفة أبرز الأخطاء التي قد يقع فيها المصلُّون، وذكر أسباب ضعف بالعلم بأحكام الصلاة، وذكر أبرز الطُّرق لعلاج الضعف بالعلم بأحكام الصلاة.

– منهج البحث:

الجزء النظري: المنهج الاستقرائي، والمنهج التَّحليلي.

الجزء التطبيقي: بيان النقاط المتعلِّقة بأجزاء الدِّراسَة، والمبنيَّة على استبانة، والتعليق عليها، ومن ثمَّ عرض النتائج.

– الملخَّص وأهمُّ النتائج: – أحكام الصلاة تنقسم إلى مطلوبات ومنهيَّات، ولكلٍّ قسم أقسام وأحكام، وقد قُسِّمت الأخطاء المتعلِّقة بالصلاة على عدة اعتبارات، منها: اعتبار الأثر، اعتبار الأقوال والأفعال، اعتبار الزيادة والنقص، اعتبار الشكِّ واليقين.

– مجتمع الدِّراسَة: [مَن تلقى تعليمه في المملكة العربيَّة السعوديَّة – مواطنًا كان أو مقيمًا–، أو يأخذ بما عليه الفتوى في المملكة العربيَّة السعوديَّة].

– بلغت عينة الدِّراسَة: [١٧٤٠] مُشاركًا، وذلك من خلال توزيع استبانة إليكترونيَّة.

– أغلب الفئة المشاركة في الاستبيان: جامعيون، ويمثلون: (٦٢,٨ %).

– متوسِّط النقاط: ١٨ نقطة من ٣٠ نقطة، **يعني:** متوسِّط الإجابات الصحيحة فوق النصف بقليل فقط، وهذا يعني أن نسبة الإجابات الخاطئة تعدُّ– بالنسبة لمثل الصلاة– نسبة كبيرة.

– من الأسباب– التي طرحها الباحث– المؤدية للضعف، وجعلها المجيبون هي أهم الأسباب، هي: ما يتعلَّق بـ: أ) تقصير الأسرة. ب) تقصير الفرد. ج) ضعف التطبيق العملي.

– الأسباب المؤدية للضعف التي ذكرها المجيبون، نجد أنها ترتكز على أن الضعف سببه: أ) تقصير التعليم المؤسسي– المدارس وغيرها–. ب) ضعف وسائل التعليم وعدم مواكبة التطوُّر. ج) تقصير أئمة المساجد.

– من أجاب عن أسئلة الاستبانة نجد أنهم يجعلون أهم الأسباب المعينة على العلم بأحكام الصلاة التي طرحها الباحث، هي: ما يتعلق بـ: أ) الفرد. ب) تكرار التعليم. ج) الأسرة. د) عند التعليم: التركيز على الأخطاء.

– أبرز الأسباب التي ذكرها المجيبون أنها تعالج المشكلات، وترفع الجهل، وتصحِّح الصلاة، بالنظر فيها نجد أنها ترتكز على أهميَّة: أ) التعليم في جميع مراحل العمر.ب) التعليم العملي.ج) التكرار. د) استحداث طرق مناسبة لترسيخ المعلومة تتجدَّد بتجدُّد الوسائل.هـ) النصُّ على تصحيح الخطأ، دون الاقتصار على شرح الصفة الصحيحة.

– **أهم التَّوصيَات**: أوصِي بالتركيز على بحث المسائل الفقهيَّة المُتَجدِّدة ومنها المُتعلِّقة بأركان الإسلام، وعلى وجه الخصوص الصلاة، وما تحتاج إليه من مراجعة دوريَّة في سبيل المحافظة عليها، وإقامتها على الصفة المشروعة، ومما يساعد في ذلك، العمل على: العمل على استشعار عظمة الصلاة، عند التعليم التركيز على الأخطاء، وكيفيَّة التصحيح، استخدام الوسائل المعاصرة، كالرسم والفيديوهات، استخدام أساليب: التحفيز، التكرار، التطبيق العملي، السؤال والنقاش، استخدام وسائل التواصل للوصول إلى أكبر شريحة من الناس.

– **الكلمات المفتاحيَّة**: ضعف، الصلاة، المشكلة، الحلُّ.

Weakness of knowledge of the rules of prayer – the problem and the solution – an applied theoretical study)On the Hanbali school of thought and the fatwa in the Kingdom of Saudi Arabia(–Study place: The sample is from the Kingdom of Saudi Arabia–

Omar bin Ibrahim bin Muhammad Al Muhaimid

Department of Jurisprudence – College of Sharia and Islamic Studies – Qassim University, Saudi Arabia

E-mail: U.ALMUHIMEED@qu.edu.sa

Abstract:

–Research topic: Weak knowledge of the rulings of prayer – problem and solution – applied theoretical study Research objectives: Explanation of the extent of the problem of weakness in knowledge of the provisions of prayer, and verification of that, through a questionnaire prepared for this, and knowledge of the most prominent mistakes that worshipers may fall into, and mention the reasons for weakness in knowledge of the provisions of prayer, and mention the most prominent ways to treat weakness in knowledge of the provisions of prayer.

–Research Methodology: Theoretical part: the inductive method, and the analytical method. The practical part: a statement of the points related to the parts of the study, which are based on a questionnaire, and commenting on them, and then presenting the results. –Summary and the most important results: – The rules of prayer are divided into requirements and prohibitions, and each section has sections and provisions, and mistakes related to prayer have been divided into several considerations, including: consideration of impact, consideration of words and actions, consideration of increase and deficiency, consideration of doubt and certainty. –Study community: [A person who received his education in the Kingdom of Saudi Arabia – whether a citizen or a resident – or who takes the fatwa in the Kingdom of Saudi Arabia.[– The study sample reached: [1740] participants, through the distribution of an electronic questionnaire.

–Most of the category participating in the questionnaire: university students, and they represent: 62.8%. –Average points: 18 points out of

30 points, meaning: the average of the correct answers is just over half, and this means that the percentage of wrong answers is – for the example of prayer – a large percentage.

–Among the reasons – put forward by the researcher – that lead to weakness, and the respondents made them the most important reasons, are: What is related to: a) the failure of the family. b) the fault of the individual. c) Poor practicality.

–The reasons leading to weakness mentioned by respondents, we find that they are based on the fact that weakness is caused by: a) Shortening of institutional education – schools and others –. b) Weakness of educational means and failure to keep pace with development. C) the negligence of the imams of mosques.

–Whoever answered the questions of the questionnaire, we find that they make the most important reasons aiding the knowledge of the rules of prayer that the researcher put forward, namely: What is related to: a) the individual. b) repeat education. c) the family. d) When teaching: focus on mistakes. –The most prominent reasons mentioned by respondents are that they solve problems, remove ignorance, and correct prayer. By looking at them, we find that they are based on the importance of: a) Education at all stages of life. b) practical education. c) repetition. d) Developing appropriate ways to consolidate the information, which are renewed with the renewal of the means. e) The text to correct the error, without being limited to explaining the correct adjective.

–The most important recommendations: I recommend focusing on researching the renewed jurisprudential issues, including those related to the pillars of Islam, and in particular prayer, and what you need from a periodic review in order to preserve it, and establish it according to the legal status, and what helps in that, work on: Working on sensing the greatness of prayer When teaching, focus on errors and how to correct them, using contemporary means, such as drawing and videos, using methods: motivation, repetition, practical application, question and discussion, and using means of communication to reach the largest segment of people.

– Keywords: weakness, prayer, problem, solution

:

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على نبيِّنا محمد وعلى آلهِ وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أمَّا بعد:

فمعلوم قدر الصلاة في الدين، وأنها الركن الثاني من أركان الإسلام، ومعلوم أهميَّة الإتيان بها على الوجه المأمور به، وأنَّ مَن زاد فيها أو نقص أو بدَّل، فقد أتى بها على وجه لم يؤمر به؛ مما قد يعود على الصلاة بالبطلان- في بعض الأحيان- وهذا يعود على إسلام المسلم بالنقص! قال الإمام أحمد بن حنبل في رواية مهنا بن يحيى: "إنما حظُّهم من الإسلام على قدر حظِّهم من الصلاة، ورغبتهم في الإسلام على قدر رغبتهم في الصلاة؛ فاعرف نفسك يا عبد الله، واحذر أن تلقى الله -عزَّ وجلَّ- ولا قدر للإسلام عندك، فإن قدر الإسلام في قلبك كقدر الصلاة في قلبك"(١).

ورغم ذلك كله، فإنا نرى كثيرًا من المسلمين لا يُفرِّقون بين أجزائها ومطلوباتها من أفعال وأقوال، ومنزلة ذلك من الصلاة، فلا يفرق بين الشرط والركن والواجب، ولا ما يعوض عنه عند السهو عنه أو تركه عمدًا.

لذا جاء هذا البحث، الذي يحاوَل فيه الباحث تسليط الضوء على حجم مشكلة ضعف العلم بأحكام الصلاة، ومعرفة مقدار ذلك الضعف، من خلال قياسه بطريقة الاستبانة، الموزَّعة على فئة محدَّدة -يأتي بيان ضابطها في صلب البحث-، مع محاولة اكتشاف أسباب هذا الضعف، وأيضًا: محاولة إيجاد أبرز طرق العلاج.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في ضعف كثير من المسلمين بالعلم بأحكام الصلاة، كعدم التفريق بين الركن والشرط والواجب، بل أحيانًا يختلط المسنون بين بالواجب والشرط!

(١) الصلاة وأحكام تاركها لابن القيم ص ١٤١.

مما يُسبب ارتباكًا بالصلاة أو إبطالا لها، فقد- مثلا- يترك ركنًا – سهوًا- ثم يسجد لذلك للسهو دون الإتيان بالركن؛ ظنًّا منه أن السجود كافٍ في جبر هذا النقص!

وقد يترك الشرط أو الركن أو الواجب سهوًا أو عمدًا، ولا يميِّز بين ما يجب للعمد وما يجب للسهو، ولا بين ما يُمكن أن يُجبَر عنه بسجود سهو، وما يجب الإتيان به ولا يُجبَر بغير لك.

لذا جاءت أسئلة البحث، وهي:

١-ما حجم مشكلة ضعف بالعلم بأحكام الصلاة؟

٢-ما أبرز الأخطاء التي يقع فيها المصلُّون؟

٣-ما أسباب ضعف بالعلم بأحكام الصلاة؟

٤-ما أبرز الطرق لعلاج الضعف بالعلم بأحكام الصلاة؟

أهميَّة البحث:

تكمُن أهميَّة البحث من خلال معرفة أهميَّة العلم بأفعال الصلاة وأقوالها، ومنزلة هذه الأفعال والأقوال من الصلاة، فمنها ما يُجبَر بسجود السهو، ومنها ما لا تنعقد الصلاة إلا بتحقُّق وجوده قبلها، ومنها ما لا يُجبَر بشيء؛ وإنما يلزم الإتيان به، فعندما يسهو المصلي ويترك قولًا أو فعلًا من أفعال الصلاة، فماذا يفعل؟ لا يمكن أن يجاب عن هذا السؤال إلا بمعرفة منزلة كلِّ قول وفعل من أفعال الصلاة، وما العمل الذي يجب تركه.

أهداف البحث:

١-بيان حجم مشكلة ضعف بالعلم بأحكام الصلاة.

٢-معرفة أبرز الأخطاء التي يقع فيها المصلُّون.

٣-ذكر أسباب ضعف بالعلم بأحكام الصلاة.

٤-ذكر أبرز الطرق لعلاج الضعف بالعلم بأحكام الصلاة.

الدِّراسَات السَّابقة:

من خلال البحث والاطلاع على فهارس كثير من المكتبات، العامة

والخاصة، ومنها فهرس مكتبة الملك فهد الوطنيَّة، وفهرس مركز الملك فيصل للبحوث والدِّراسَات الإسلاميَّة، والبحث عبر الشَّابكة- الإنترنت-، وسؤال المختصِّين في المجال الفقهي؛ فإني لم أجد من قام بالتطرُّق لهذا الموضوع وبحثه بحثًا علميًّا تحليليًّا.

منهج البحث:

الجزء النظري: المنهج الاستقرائي، والمنهج التَّحليلي.

الجزء التطبيقي: بيان النقاط المتعلِّقة بأجزاء الدِّراسَة، المبنيَّة على استبانة، والتعليق عليها، ومن ثمَّ عرض النتائج.

إجراءات البحث:

١- صورتُ موضوع البحث تصويرًا دقيقًا قبل بيان حُكمه؛ ليتَّضح المقصود من دراسته.

٢- جمعتُ المعلومات من مصادرها الأصليَّة.

٣- وثَّقتُ المعلومات من مصادرها بالجزء والصفحة.

٤- اعتمدتُ على السؤال، من خلال الاستبانات؛ لكون الموضوع تحليليًّا.

٥- تجنبتُ التفصيل أو ذكر الخلاف في المسائل التي جاءت عرَضًا؛ لأن المقصود ليس دراسة المسائل الفقهيَّة؛ وإنما معرفة أبرز الأخطاء وأسبابها، وأبرز طرق العلاج.

٦- ركزتُ على موضوع البحث، وتجنبتُ الاستطراد والإخلال.

٧- خرَّجتُ الأحاديث، وبيَّنتُ ما ذكره أهل الشأن في درجتها- إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما- فإن كانت كذلك فقد اكتفيتُ حينئذٍ بتخريجها منهما.

٨- اعتنيتُ بقواعد اللغة العربيَّة، والإملاء، وعلامات الترقيم.

٩- ختمتُ البحث بملخَّص البحث، وهو عبارة عن فكرة واضحة عمَّا تضمَّنه البحث، مع إبراز أهمِّ النتائج التي توصَّلتُ إليها من خلال هذا البحث.

١٠-أتْبعتُ البحث بالفهرس الفني المحتاج إليه في هذا البحث، وهو: فهرس المراجع والمصادر.

خطة البحث

المقدِّمة، وفيها: مشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، ومنهجه، وإجراءاته، والدِّراسَات السابقة، وخطَّةَ البحث.

المبحث الأول: الدِّراسَة النظريَّة، وفيه:

العلم بأحكام الصلاة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم العلم بأحكام الصلاة وأهميته.

المطلب الثاني: أقسام الأخطاء التي يقع فيها المصلُّون، وفيه خمسة أفرع:

الفرع الأول: تقسيم الأخطاء باعتبار الإجماع أو الخلاف فيها.

الفرع الثاني: تقسيم الأخطاء باعتبار أثرها.

الفرع الثالث: تقسيم الأخطاء باعتبار الأقوال أو الأفعال.

الفرع الرابع: تقسيم الأخطاء باعتبار الزيادة أو النقص.

الفرع الخامس: تقسيم الأخطاء باعتبار الشكِّ واليقين.

المبحث الثاني: الدِّراسَة التطبيقيَّة، وفيه ثلاثة مطالب:

-**المطلب الأول:** عينة من الأخطاء في أفعال وأقوال الصلاة؛ لبيان حجم المشكلة – مبني على استبانة-.

- **المطلب الثاني:** الأسباب المؤدية إلى الخلط وعدم العلم بأحكام الصلاة – مبني على استبانة-.

- **المطلب الثالث:** الطرق المُعِينة على العلم بأحكام الصلاة – مبني على استبانة-.

الخاتمة وفيها: النتائج والتوصيات.

المبحث الأول:
الدِّراسَة النظريَّة، وفيه:
العلم بأحكام الصلاة، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: حكم العلم بأحكام الصلاة وأهميته.

أولا:

أحكام الصلاة –بالاستقراء– تُقسَّم إلى أقسام:

القسم الأول: مطلوبات، وهذا القسم ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: واجب العلم به، ويشمل: الشرط، والركن، والواجب؛ فهذا يجب العلم به وجوبًا عينيًّا تبعًا لوجوب عمله؛ للقاعدة: **[ما لا يتمُّ الواجب إلا به فهو واجب]**(١)، وبتعبير أشمل: **[ما لا يتم المأمور إلا به يكون مأمورًا به]**.

القسم الثاني: مَسْنون؛ فالعلم به مُستحبٌّ؛ للقاعدة: **[ما لا يتمُّ المأمور إلا به يكون مأمورًا به]**(٢).

القسم الثاني: منهيَّات، وهذا القسم ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: محرَّمات الصلاة؛ وهذا القسم ينقسم إلى:

-محرِّمات تُبطل الصلاة.

-محرَّمات لا تُبطل الصلاة.

فهذه يجب العلم بها وجوبًا عينيًّا تبعًا لتحريم عملها؛ للقاعدة: **[ما لا**

(١) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر ١١٨/١، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١١١/١.

(٢) ينظر: التحبير شرح التحرير ٩٣١/٢ وقال عن هذا التعبير –التعبير بلفظ المأمور–: "أجود وأشمل من حيث إن الأمر قد يكون للندب، فتكون مقدِّمته مندوبة".

يتمُّ ترك الحرام إلا به فهو واجب] [١].

القسم الثاني: مكروهات؛ العلم بها مستحبٌّ؛ للقاعدة: **[ما لا يتمُّ المنهي عنه إلا به يكون منهيًّا عنه]**[٢].

ثانيًا:

أقسام أفعال الصلاة وأقوالها المشروعة، وحكم كلِّ قسم[٣].

مدخل

تنقسم أفعال الصلاة وأقوالها –التقسيم المشهور– إلى شروط وأركان وواجبات وسُنن[٤]، ولكن عموم الفقهاء يختلفون بإطلاق هذه المسميات – كالواجب والسُّنة– على بعضها، فقد يُطلِقون الواجب ويريدون به المتحتَّم؛ فيشمل الركن، وقد يُطلقون السُّنة ويريدون بها الواجب المتحتَّم، والذي لا يُجبَر تركه إلا بسجود للسهو.

أيضًا: بعضهم يُطلِق الواجب على كلِّ ما أُمر به، ومخالفه مُستحقٌّ للعقوبة، لذلك تجدهم يستدلُّون على لزوم الشروط بقاعدة: [ما لا يتمُّ الواجب إلا به فهو واجب]، ويُطلقون الواجب على التيمُّم[٥].

فالحنفيَّة –مثلا– يُقسِّمون الواجبات إلى واجبات أصليَّة وواجبات غير أصليَّة، ويذكرون الأركان –كالقراءة والقعدة الأخيرة والطمأنينة– من الواجبات الأصليَّة، ويذكرون الجهر بالقراءة– أيضًا– من الواجبات

(١) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر ١١٨/١، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١٢٥/١.

(٢) ينظر معنى القاعدة: التحبير شرح التحرير ٩٣١/٢.

(٣) وللضبط: سيكون اختيار الحكم في هذا البحث على المشهور المفتى به.

(٤) وينظر في الاستقراء: الذخيرة للقرافي ٢٨٩/٢ وما بعدها.

(٥) وينظر: شرح مختصر أصول الفقه للجراعي ٣٧٢/١، والمبدع في شرح المقنع ٢٦٤/١، الكافي في فقه الإمام أحمد ٢٨٠/١.

الأصليَّة[1].

ويُطلقون -أيضًا- السُّنة ويريدون الواجب المتحتَّم، قال في المحيط البرهاني في الفقه النعماني في سياق بيان ما يجب من أجله سجود السهو: "وترك السنَّة المضافة إلى جميع الصلاة: نحو أن يترك التشهُّد في القعدة الأولى"[2].

وأيضًا اختلفوا -أعني: الفقهاء- في المتحتَّم، والذي إذا تُركَ عمدًا بلا عذر بطلُت الصلاة.

لذلك: ولعدم التَّشتُّت، ولأجل الضبط؛ سيلتزم الباحث في هذا البحث التقسيم الآتي -وهو الموافق لمذهب الحنابلة، والمشهور من المُفتى به في المملكة العربيَّة السعوديَّة-؛ وذلك لأن العينة هي من المملكة العربيَّة السعوديَّة، وسيأتي في المطلب التالي مزيد بيان.

***

الشروط: يلزم توافرها وتحقيقها -أعني: شروط الصحَّة- قبل البدء بالصلاة -وإلا فلا تنعقد أصلًا- إلى الانتهاء منها[3]، وإذا تخلَّفت في أثناء الصلاة فإن الصلاة تبطُل، ولا يمكن الاستعاضة عنها بشيء؛ وتسقط مع العجز، كستر العورة، والطهارة واستقبال القبلة، ولا تسقط بالنسيان.

قال في تقويم النظر في مسائل خلافيَّة ذائعة: "[الطهارة] شرط من شروط الصلاة، فإذا عجز عنه لا يجوز له ترك الصلاة، دليله: ستر العورة، وطهارة الثوب والمكان، وغاية الشرط تنزيله منزلة الركن، ولو عجز عن

(١) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ١/١٦٠ وما بعدها.

(٢) المحيط البرهاني في الفقه النعماني ١/٥٠١.

(٣) فالشروط المسماة بشروط الصلاة، هي شروط لوقوع الفعل الوقوع الصحيح. ينظر: شرح مختصر أصول الفقه للجراعي ١/٣٧٢.

ركن لم يترك الصلاة"[١].

والأركان: يلزم الإتيان بها في مواضعها، وترك الركن عمدًا يُوجِب بطلان الصلاة، وتركه سهوًا يوجب الرجوع والإتيان بها مالم يصل إلى موضعه من الركعة التالية، فإن وصل فقد بطلُت الركعة السابقة وحلَّت محلَّها الركعة التالية، فلا يُعذر بحال في ترك الركن[٢] ولو سهوًا أو جهلًا[٣]، وتسقط في حال العجز، ويقوم بدلها مقامها- إن وُجِد-[٤].

والأركان لا تنفصل، ولا تتقدَّم، ولا تتأخَّر[٥].

والواجبات[٦]: يلزم الإتيان بها في مواضعها، وترك الواجب عمدًا يُوجِب بطلان الصلاة[٧]، وتركه سهوًا يُوجِب سجودًا للسهو -في موضعه-، وتسقط مع العجز[٨].

وأما السُّنن: فيُستحبُّ الإتيان بها، ولا يلزم[٩].

---

(١) تقويم النظر في مسائل خلافية ذائعة ٢٤٠/١.

(٢) إلا في مسألة قراءة المأموم للفاتحة في الجهرية، والقيام للمسبوق الذي أدرك إمامه راكعًا. وينظر: الجمع والفرق (كتاب الفروق) ٣٩٧/١.

(٣) ينظر: الجمع والفرق (كتاب الفروق) ٣٤٩/١ في لزوم الركن وعدم عد النسيان عذرًا مُسقِطًا له، وينظر: روضة الناظر وجنة المناظر ١٠٤/١.

(٤) وينظر في الكلام على الأركان: المجموع للنووي٣٧٤/٣، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي ١٤٩/٢.

(٥) وينظر: الجمع والفرق (كتاب الفروق) ٣٣٨/١. وينظر: والمجموع شرح المهذب ١٢٥/٤.

(٦) وأعني به: الواجب الاصطلاحي – لا يدخل فيه الركن ولا الشرط ولا السُّنة-.

(٧) وفي ترك الواجبات عمدًا بلا عذر خلاف بين الفقهاء، هل تبطُل الصلاة أم لا؟ والذي عليه العمل في هذا البحث والتقييم القول بالإبطال. ومن القائلين بهذا: الحنابلة. ينظر في الكلام على الواجبات: المغني لابن قدامة ٢١/٢.

(٨) ينظر: إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين ٣٥٧/٤ وقال فيه: "شروط الصلاة وواجباتها تجب وتشترط مع القدرة، وتسقط مع العجز" ا.هـ بتصرف يسير.

(٩) وينظر في الكلام على السنن: المجموع شرح المهذب ١٢٦/٤.

المطلب الثاني:

أقسام الأخطاء التي يقع فيها المصلون، وفيه خمسة فروع:

أولا: لا بدَّ أن يُبيَّن ضابط الخطأ؛ لئلا يُعتبر خطأً ما هو صحيح على رأي والعكس؛ وذلك لأنه قد يكون خطأً عند الباحث، وعند المشارك في الاستبانة صواب يتبع به رأي إمامه، إذ المقصود من هذا البحث ليس الترجيح أو بيان الصواب، وإنما يُقصَد أن الجهل بأحكام الصلاة يشيعُ عند كثير من المسلمين؛ فيُصلِّي لله خطأً!

ثانيًا: على هذا: فمُمكِن أن يجعل ضابط الخطأ: **[ما خالف المشهور من مذهب الحنابلة، أو ما خالف المفتَى به بين العلماء المعاصرين في المملكة العربيَّة السعوديَّة]**، ولا عبرة بالشَّاذِّ، أو الرأي غير المعروف؛ لأن المجيب عن الاستبانة –غالبًا– وقع فيه خطأً، وليس اتِّباعًا لصاحب هذا القول.

ولا نجعل الضابط هو القول الراجح عند الباحث؛ لئلا يُحمل عموم الناس على رأيه.

وقلنا مذهب الحنابلة أو المعاصرين في المملكة العربيَّة السعوديَّة؛ وذلك للآتي:

١- محلُّ الاستبانة: المملكة العربيَّة السعوديَّة؛ لأن القصد إثبات وجود مشكلة، وليس القصد قياس عموم المسلمين في جميع المعمورة، فجُعل محلُّها المملكة العربيَّة السعوديَّة.

٢- الاستبانة ستقيس غير العلماء وطلبة العلم، أي: الذين لا يرجعون في صلاتهم لكتب الفقهاء، فيتبعون المذهب الفلاني أو الإمام الفلاني– غير الحنابلة–، وإنما يستفتون العلماء المعاصرين مباشرةً، أو يتَّبعون المذهب السائد في البلد.

وعلى هذا ستكون نتائج الاستبانة – والتي سيقاس من خلالها حجم المشكلة– وفق هذا الضابط.

الفرع الأول: تقسيم الأخطاء باعتبار الإجماع أو الخلاف فيها.

أولا:

يقع المصلُّون بأخطاء كثيرة، وقد يكون الخطأ متعلِّقًا بما كان قبل الصلاة، أو في أثنائها، أو بعدها.

وقد يكون ذلك متعلِّقًا بالإمامة، وصلاة الجماعة، والانفراد، والمصافَّة، وما يُلحق بذلك.

وقد يكون متعلِّقًا باللباس وستر العورة، أو بالمكان أو بالزمان، أو السعي إليها، ومن جهة أخرى ما يُلحق بذلك.

وقد يكون متعلِّقًا بصفة الصلاة.

وقد يكون متعلّقًا بالأقوال أو الأفعال.

وقد يكون متعلِّقًا بالشروط أو الأركان أو الواجبات أو السُّنن، أو المحرَّمات أو المكروهات.

وقد يكون متعلِّقًا بالفرض أو النفل.

وقد يكون متعلِّقًا بصلاة المقيم أو المسافر.

إلى غير ذلك.

والحصر مُتعذِّر، سواءً أكان في البحث أم في الاستبانة، لكن غاية ما هنالك تسليط الضوء على ما يُثبت المشكلة أو ينفيها، وهذا حاصل بمجرَّد أخذ عيِّنة من الأخطاء والإجابات عنها.

ثانيًا:

تنقسم الأخطاء في الصلاة باعتبار الإجماع أو الخلاف فيها إلى قسمين، قسم مجمع على أنه خطأ، وقسم فيه خلاف، فقد يرى أصحاب هذا القول أنه خطأ، ويرى آخرون أنه ليس بخطأ، بل قد يُعتبر مشروعًا مأمورًا به.

الفرع الثاني: تقسيم الأخطاء باعتبار أثرها.

تنقسم الأخطاء باعتبار أثرها إلى قسمين:

القسم الأول: أخطاء تُبطل الصلاة، أو تمنع من انعقادها أصلًا.

ومن ذلك: تخلُّف الشروط –مع القدرة عليها–، أو ترك الأركان والواجبات عمدًا(١)، أو ترك الأركان ولو سهوًا مع انتهاء الصلاة وطال الفصل.

ومن ذلك: الزيادة في الأركان والواجبات الفعليَّة عمدًا.

ومن ذلك ارتكاب المنهيَّات المُبطِلة للصلاة(٢).

القسم الثاني: أخطاء لا تُبطِل الصلاة؛ وإنما تُنقصُ مِن أجرها.

ترك السُّنن كترك رفع اليدين حالَ تكبيرة الإحرام، أو ترك دُعاء الاستفتاح، أو فعل المكروهات كالصلاة حاقنًا، والحركة الكثيرة– بلا حاجة– والتي لا تُبطِل الصلاة(٣).

***

(١) وقد يُعبَر عنهما جميعا –أعني: الأركان والواجبات– بـ: الفرائض. وينظر: الذخيرة للقرافي ٢٨٩/٢.

(٢) وينظر: التلقين في الفقه المالكي ٤٨/١، وفتح العزيز بشرح الوجيز للرافعي ١٦٥/٤.

(٣) وينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ٢١٩/١، ومواهب الجليل في شرح مختصر خليل ١٥/٢، والمجموع شرح المهذب ٨٢/٤، والكافي في فقه الإمام أحمد ٢٨١/١.

الفرع الثالث: تقسيم الأخطاء باعتبار الأقوال أو الأفعال.

قد يكون الخطأ في الصلاة خطأً قوليًّا، وقد يكون فعليًّا، ومن ذلك:

-تكرار الفاتحة، ترك قراءة التشهُّد الأول، ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.

-الاتيان بركوعين في ركعة[١]، زيادة ركعة على ركعات الصلاة، ترك التشهُّد الأول، ترك التسليم.

إلى غير ذلك من الأخطاء التي تقع في أثناء الصلاة، والأخطاء في الصلاة محصورة بالأقوال والأفعال.

الفرع الرابع: تقسيم الأخطاء باعتبار الزيادة أو النقص.

قد يكون الخطأ في الصلاة زيادةً، وقد يكون نقصًا، ومن ذلك:

زيادة ركعة، أو نقص سجدة، أو غير ذلك.

القسم الأول، الزيادة:

"والزيادة ضربان:

الأول، زيادة أقوال، تتنوَّع إلى ثلاثة أنواع:

أحدها: أن يأتي بذكر مشروع في غير محلِّه، كالقراءة في الركوع والسجود والجلوس، والتشهُّد في القيام، والصلاة على النبي- صلى الله عليه وسلم- في التشهُّد الأول، ونحوه.

الثاني: أن يُسلِّم في الصلاة قبل إتمامها.

(١) في غير صلاة الكسوف.

الثالث: أن يتكلَّم من صُلب الصلاة.

الثاني، زيادة الأفعال، وهي ثلاثة أنواع:

أحدها: زيادة من جنس الصلاة، كركعة أو ركوع أو سجود.

الثاني: زيادة من غير جنس الصلاة، كالمشي والحكِّ.

الثالث: الأكل والشرب".

القسم الثاني: النقص، وهو على ثلاثة أنواع:

أحدها: تركُ ركن، كركوع أو سجود.

الثاني: تركُ واجبٍ غير ركن عمدًا، كالتكبير غير تكبيرة الإحرام، وتسبيح الركوع والسجود.

الثالث: ترك السُّنة(١).

-والأخطاء في الصلاة كثير منها متداخل، فقد يكون خطأً قوليًّا وفي الوقت نفسه يكون زيادة، وهكذا.

وذكرت ذلك مستفيضًا في (أولا) الفرع الثاني من هذا المبحث.

وجاء هذا التقسيم تمثيلًا وليس حصرًا واستقراءً؛ وذلك لتقريب الصورة.

(١) الكافي في فقه الإمام أحمد ٢٧٣/١-٢٨١. مختصَرًا، مقتصِرًا على بيان الأنواع. وينظر في الكلام على الزيادة والنقص: التلقين في الفقه المالكي ٤٨/١، وفتح العزيز بشرح الوجيز للرافعي ١٦٥/٤، والمجموع شرح المهذب ١٢٥/٤.

وللفقهاء تقسيمات كثيرة، لكني ذكرت ما لدى الحنابلة للإيضاح والتصور، وليس للحصر والاستقصاء.

الفرع الخامس: تقسيم الأخطاء باعتبار الشكِّ واليقين[١]

تنقسم الاخطاء باعتبار الشكِّ واليقين إلى قسمين:

الشك: فقد يشكُّ المصلي بالخطأ، وهذا القسم ينقسم إلى:

-شكٍّ في أثناء الصلاة.

-شكٍّ بعد الصلاة.

اليقين: وقد يتيقَّن المصلي الخطأ، وهذا القسم ينقسم إلى:

-يعلم بالخطأ في أثناء الصلاة.

-يعلم بالخطأ بعد الصلاة.

ولكلٍّ فرع من هذه الفروع -بأقسامها- أحكامٌ تتعلَّق به، وعلاجها: إما أن يكون بإعادة الصلاة، أو أن يكون بالإتيان به، أو يكون بالإتيان بسجودٍ للسهو؛ جبرًا للخطأ، أو غير ذلك.

وليس هذا البحث محلًّا لبيان ذلك.

***

(١) وينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي ١٤٩/٢.

المبحث الثاني: الدِّراسَة التطبيقيَّة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول:

عينة من الأخطاء في أفعال وأقوال الصلاة؛ لبيان حجم المشكلة – مبني على استبانة–.

أولا: من أجل الوقوف على حجم المشكلة وقياسها؛ كان لا بدَّ من إعداد استبانة، فيها أسئلة عامة متنوعة شاملة عن الصلاة، وما يعرض فيها، وتكون موجَّهة للفئة المستهدفة –وقد بيَّنت في عرض الاستبانة ألا يجيب عنها إلا الفئة المستهدفة، كما بينت ضابط الفئة المستهدفة، وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله في مجتمع الدِّراسَة.

ذلك لأنه لا يمكن أن تؤدي الاستبانة الغرض منها، وأن تكون دقيقة، إلا إذا ضُبطت بضابط يُحدِّد الفئة المستهدفة، فمن خلالها نعرف حجم المشكلة، وأسبابها، وسبل العلاج.

ثانيا: حُكِّمتُ الاستبانة من عدة متخصِّصين في الفقه، وهم التالية أسماؤهم:

١–أ.د. خالد بن علي المشيقح. أستاذ الفقه بجامعة القصيم.

٢–أ.د. عبد العزيز بن محمد الربيش. أستاذ الفقه بجامعة القصيم.

٣–أ.د. عياد بن عساف العنزي. أستاذ الفقه بجامعة القصيم.

٤–أ.د. أحمد بن عبد الله اليوسف. أستاذ الفقه بجامعة القصيم.

٥–أ.د. عبد الله بن أحمد الرميح. أستاذ الفقه بجامعة القصيم.

٦–أ.د. محمد بن إبراهيم الجاسر. أستاذ الفقه بجامعة القصيم.

٧–أ.د. فهد بن صالح الحمود. أستاذ الفقه بجامعة القصيم.

٨–أ.د. إسماعيل بن غازي مرحبا. أستاذ الفقه بجامعة أم القرى.

٩–د. عادل بن عبد الله المطرودي. أستاذ الفقه المشارك بجامعة

الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة.

١٠-طلال بن سليمان الدوسري. أستاذ الفقه بجامعة القصيم.

وقد أبدى المتخصُّصون ملحوظاتهم ومقترَحاتهم وتسديداتهم، أخذتُ بكثير منها، وتركتُ بعضها؛ لوجهة نظرٍ لي.

فشكر الله لهم، وجزاهم عني خير الجزاء، وأعتذر لمن لم يستطع إبداء رأيه ممن تواصلتُ معه -وهم كُثر-؛ نظرًا لانشغاله أو ظروفه التي حالت دون إبداء رأيه.

ثالثًا: وردتني بعض المقترَحات على الاستبانة، وهي:

١-**مقترَح:** تعريف الشرط والواجب والركن عند ذكره، وبيان حكمه ... إلخ؛ ليتبيَّن للمجيب حكمها، ثم الإجابة على أساس ذلك.

لكني لم أعمل بهذا؛ لأن القصد هو قياس العلم، لا التعليم ولا تقريبه.

٢-**مقترَح:** جعل أسئلة الشروط على حدة، ثم الأركان، ثم الواجبات، وهكذا، وعدم الخلط.

لكني لم أعمل بهذا؛ لأن القصد هو قياس العلم، وليس تقريبه، وأخشى أن يتنبَّه له المجيبون ثم يجيب بناءً على أن هذا الفرع هو فرع الواجبات - مثلًا- فيسحب عليه إجابات حكم الواجب، ولو لم يكن يعلم حكم بعضها، وهكذا.

فجعلتها مُشوشة وغير مرتَّبة؛ لهذا السبب.

٣-**مقترَح:** لو بُينت أسئلة الفرع الأول بالمثال، فمثلًا: عندما يُسأل عن ترك الركن عمدًا، يقترح أن يوضحه بالمثال: فيقول: كترك الركوع.

لكني لم أعمل بهذا؛ لأن القصد هو قياس العلم بالتدريج، فقد جعلت الفرع الأول نظريًّا بلا أمثلة -وهو الأصعب- ثم جعلت الفرع الثاني أيسر من الفرع الأول- فقد جعلته تطبيقيًّا-، ثم جعلت الفرع الثالث أيسر الفروع،

فقد اخترت فيه ما أظنُّ أنه يندر أن يخطئ فيه أحد.

أي: أني جعلته مستويات مُتدرِّجة.

٤-**مقترَح:** تغيير العنوان، وحذف كلمة (ضعف) من عنوان الاستبانة، يقول: لأن كلمة (ضعف) حُكم قبل الاطلاع والثبوت.

لكني لم أعمل بهذا؛ لأن القصد هو قياس العلم وبيان حجم المشكلة، وليس القصد إثبات وجود المشكلة، أو نفيه.

فالمشكلة ظاهرة ومعلومة بالضرورة، من خلال المخالطة والاستفتاءات، ولسنا بحاجة لإثباتها؛ وإنما لبيان حجمها.

هذه أبرز المقترَحات، وقد أبديت وجهة نظري للمقترحين، وقد أبدوا تقبُّلهم لوجهة النظر.

رابعًا: حاولتُ جاهدًا أن أنتقي أسئلة من خلالها أقيس علم العامَّة، ومن أبرز المشكلات التي واجهتها هي اختيار الأسئلة، فلا بدَّ أن تكون الأسئلة مناسبة للفئة المُستهدفة (عامة المسلمين)، فلا أسأل أسئلة نادرة الحدوث، أو صعبة لا يعلمها إلا العلماء وطلاب العلم، ولا أسأل أسئلة يعلم إجابتها الصبيان.

أيضًا: من المشكلات: عدد الأسئلة، فقد حاولتُ جاهدًا أن أختصر بلا تقصير، وأن أجعلها شاملة بلا تطويل، ومع هذا قد يكون الأمر ليس دقيقًا؛ لكن حسبي أن عددها يُنبئ عن حجم المُشكلة.

خامسًا: مجتمع الدِّراسَة: [مَن تلقَّى تعليمه في المملكة العربيَّة السعوديَّة -مواطنًا كان أو مقيمًا-، أو يأخذ بما عليه الفتوى في المملكة العربيَّة السعوديَّة].

وتمَّ ضبط مجتمع الدِّراسَة بهذين الضابطين؛ من أجل:

نوع الفئة المستهدفة الذي يُمثِّل من تلقَّى تعليمه في المملكة العربيَّة السعوديَّة- مواطنًا كان أو مقيمًا-، أو يأخذ بما عليه الفتوى في المملكة

العربيَّة السعوديَّة، وبهذا نستطيع الحصر، والخروج بنتائج أكثر دقةً.

لأنه لو كانت موجَّهة لكلِّ المسلمين في جميع الأصقاع، فسيجعل ذلك الاستبانة أضعف دقةً؛ لأنه قد يجيب إجابة هي على المذهب المالكي أو الشافعي مثلًا– السَّائد في بلده– وهكذا، فتكون صحيحة على مذهبه، خاطئة فيما عليه الاستبانة، ولا تكاد توجد مسألة إلا وفيها أقوال.

وحصر الأسئلة بما أُجمع عليه –وقد فكَّرتُ به بادئ الأمر– يجعل الاستبانة لا تُنبئ عن الحقيقة؛ لأن مسائل الإجماع أكثرها واضح، ويعرفها الكثير؛ فلا يمكن قياس ضعف المسلمين بأحكام الصلاة من خلال مسائل الإجماع فقط، بل من خلال مسائل الإجماع وغيرها.

لذا: جعلتُ الضابط: **(مَن تلقَّى تعليمه في المملكة العربيَّة السعوديَّة –مواطنًا كان أو مقيمًا–، أو يأخذ بما عليه الفتوى في المملكة العربيَّة السعوديَّة).**

وهذا المجتمع –أعني: مجتمع الدِّراسَة– كافٍ في بيان المقصود – وبالمثال يتَّضح المقال–، فما ينطبق على هذا المجتمع ينطبق على غيره من المجتمعات المسلمة.

عينة الدِّراسَة: بلغت عينة الدِّراسَة: [١٧٤٠] مُشاركًا.

سادسًا: عينة من الأسئلة الفقهيَّة؛ ونسبة الإجابة الصحيحة والخاطئة لبيان حجم المشكلة.

– جاءت إجابات الأسئلة متفاوتة، فبعض الأسئلة نسبة الصواب فيها عالية، وبعضها متوسِّطة، وبعضها مُتدنية.

ومن وجهة نظري –كباحث– **أقول:** قد يكون تصنيف المتوسط والمتدنِّي مخالفًا للمعتاد، فنسبة ٥٠% –مثلًا– لا أعتبرها متوسطة وإنما متدنية، فـ ٥٠% إجابات خاطئة يعني أن النصف من المسلمين يجهلون الحكم، وصلاتهم تتعرَّض للبطلان أو النقص!

ومثل ذلك: نسبة ٧٠% إجابات صحيحة، ليست نسبة عالية، بل متوسِّطة؛ لأن ذلك يعني أن حوالي ثلث المسلمين –والثلث كثير– يجهلون الحكم، وصلاتهم تتعرَّض للبطلان أو النقص!

وعلى كلِّ حال سأضع النسبة المئويَّة للإجابات أمام كلِّ سؤال، وللقارئ الحريَّة في موافقتي في وجهة النظر هذه أو لا.

عيِّنة من الأسئلة التي نسبة الصواب فيها عالية:

-الصلاة من غير طهارة ناسيًا، يوجِب: عدد الإجابات الصحيحة: ١٤٠٠ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٨٠,٥ %).

-صلَّى متلثِّمًا –أي: مغطي وجهه–من غير حاجة: عدد الإجابات الصحيحة: ١٤٦٣ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٨٤,١ %).

-صلى بنعليه ناسيًا؛ يترتَّب عليه: عدد الإجابات الصحيحة: ١٥٥٣ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٨٩,٣ %).

-صلى جماعة في المسجد وقد أكل ثومًا، يترتَّب على ذلك: عدد الإجابات الصحيحة: ١٣٤٣ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٧٧,٢ %).

عيِّنة من الأسئلة التي نسبة الصواب فيها متوسِّطة:

-زيادة ركن فِعلي في الصلاة عمدًا يترتَّب عليه: عدد الإجابات الصحيحة: ١٢٥٧ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٧٢,٢ %).

-نسي أن يقول: (سبحان ربي الأعلى) في السجود، يترتَّب على ذلك: عدد الإجابات الصحيحة: ١٠٦٩ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٦١,٤%).

-ترك الواجب سهوًا حتى فارق محلَّه يترتَّب عليه: عدد الإجابات الصحيحة: ١٢٦٢ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٧٢,٥%).

-تكرار الركن الفعلي عمدًا يترتَّب عليه: عدد الإجابات الصحيحة: ١٢٠١ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٦٩%).

عيِّنة من الأسئلة التي نسبة الصواب فيها مُتدنية:

-ترك الشرط سهوًا -غير اجتناب النجاسة- يترتَّب عليه: عدد الإجابات الصحيحة: ٤٦٢ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٢٦,٦%).

-ترك رفع يديه عمدًا عندما كبَّر للإحرام: عدد الإجابات الصحيحة: ٧٠١ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٤٠,١%).

-ترك الإمام أو المنفرد قول: (سمع الله لمن حمده) عمدًا، ووصل للركن التالي يجب عليه: عدد الإجابات الصحيحة: ١٦٤ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٩,٤%).

-في الصحراء وليس عنده أحد يُقلِّده، واجتهد في تحديد القِبلة، لكن تبيَّن له أنه صلَّى إلى جهة معاكسة: عدد الإجابات الصحيحة: ٧٤٠ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٤٢,٥%).

-صلَّى الفرض جالسًا؛ لكونه لا يستطيع السجود: عدد الإجابات الصحيحة: ٤١١ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٢٣,٦%).

-صلَّى وقرأ أذكار الصلاة الواجبة بقلبه (لا يحرك شفتيه ولسانه): عدد الإجابات الصحيحة: ٦٥٣ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٣٧,٥%).

- صلى العصر ثلاث ركعات ناسيًا، ولم يتذكر إلا المغرب: عدد الإجابات الصحيحة: ٧٨١ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٤٤,٩%).

-للمسافر أن يبدأ بالجمع والقصر من حين: عدد الإجابات الصحيحة: ٤٠٩ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٢٣,٥%).

-زيادة الواجب الفعلي عمدًا يترتَّب عليه: عدد الإجابات الصحيحة: ٩١٧ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٥٢,٧%).

-ترك الركن الفعلي في الركعة الأولى سهوًا، ولم يتذكر إلا بعد انتهاء الصلاة بوقتٍ يسيرٍ يترتب عليه: عدد الإجابات الصحيحة: ٩٩٤ من ١٧٤٠ إجابة، ونسبة الصواب: (٥٧,١%).

الأسئلة الشائعة غير الصائبة

السؤال	الإجابات الصحيحة
2- ترك الشرط سهوا -غير اجتناب النجاسة- يترتب عليه:	1740 / 462
1- ترك رفع يديه عمدًا عندما كبّر للإحرام:	1740 / 701
4- ترك الإمام أو المنفرد قول: (سمع الله لمن حمده) عمدا، ووصل للركن التالي يجب عليه:	1740 / 164
12- في الصحراء وليس عنده أحد يُقلِّده، واجتهد في تحديد القبلة، لكن تبيّن له أنه صلى إلى جهة معاكسة:	1740 / 740
13- صلى الفرض جالسًا، لكونه لا يستطيع السجود :	1740 / 411
16- صلى وقرأ أذكار الصلاة الواجبه بقلبه (لا يحرك شفتيه ولسانه) :	1740 / 653
1- صلى العصر ثلاث ركعات ناسيًا ولم يتذكر إلا المغرب:	1740 / 781
2 - للمسافر أن يبدأ بالجمع والقصر من حين:	1740 / 409

وبعد هذا العرض الموجز يتبيَّن لنا حجم المشكلة، وأن المشكلة تعتبر عالية إلى فوق المتوسِّطة، وهذا ما لا يُسوَّغ أبدًا، خاصة والدِّراسَة محلُّها الصلاة –والتي يقوم بها المسلم في اليوم ما لا يقل عن خمس مرات، وليست كالحجِّ –لا يجب إلا في العمر مرة واحدة– أو الزكاة –الخاصة بفئة من المسلمين–، بل أُجريت هذه الدِّراسَة على الصلاة، والتي يقومُ بها الصغير والكبير، والذكر والأنثى، المسافر والمقيم، الصحيح والمريض.

أيضا الدِّراسَة أُجريت في بلد يهتمُّ كثيرًا بالصلاة، وبتعليمها والمحافظة عليها.

ومن هذا نستنتج أن هذه النِّسب لا تُطمئن، بل تبعثُ على العمل، والبحث عن الحلول الناجعة.

استنتاجات

-أغلب الفئة المشاركة في الاستبيان: جامعيون، كما هو مبيَّن في الرسم البياني.

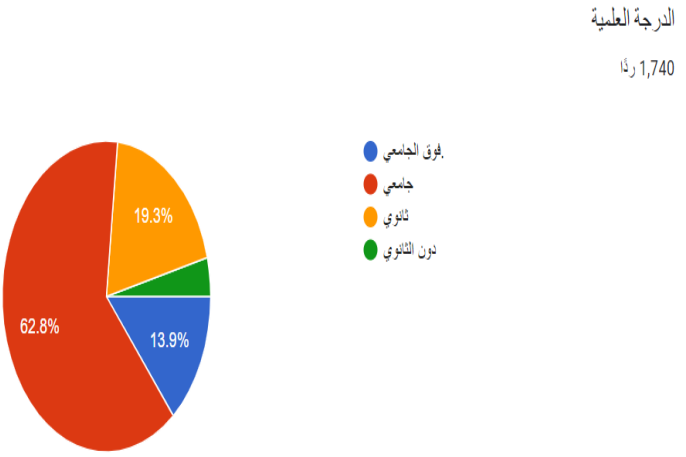

وهذا يعني أن أغلب المجيبين من أعلى المستويات التعليميَّة في البلد، ومع ذلك كانت النسب كما هو مُبيَّن في الأعلى.

-يلاحظ أن عيِّنة الأسئلة التي نسبة الصواب فيها عالية: غالبيتها – عند النظر والتأمُّل–أسئلة سهلة؛ لذا فلا يُعوَّلُ على صحَّتها كثيرًا.

-متوسِّط النقاط: ١٨ نقطة من ٣٠ نقطة، –كما هو مبيَّن في الرسم البياني أدناه–

يعني: متوسِّط الإجابات الصحيحة فوق النصف بقليل فقط، وهذا يعني أن نسبة

الإجابات الخاطئة تعتبر – بالنسبة لمثل الصلاة– كبيرة، والله المستعان.

المتوسط	متوسط	النطاق
18.12 / 30 نقطة	18 / 30 نقطة	4 - 30 نقطة

توزيع إجمالي النقاط

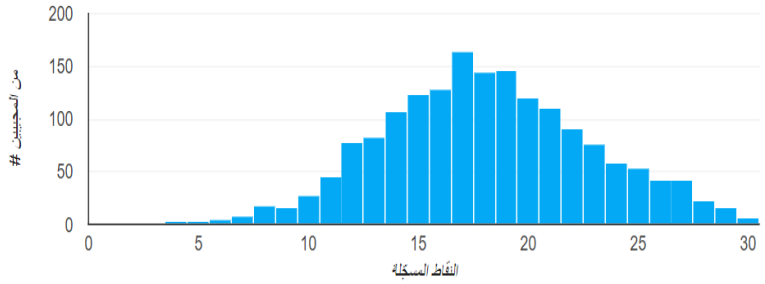

المطلب الثاني:

الأسباب المؤدية إلى الخلط وعدم العلم بأحكام الصلاة .

أولًا:

طرح الباحث على المجيبين عن أسئلة الاستبانة بعض الأسباب التي قد تكونُ سببًا في الجهل وعدم العلم، وأخَذ رأيهم حيال مدى كونها أسبابًا مؤثرة، وكانت نسبة إجاباتهم كما هو مبيَّن أمام كل سبب:

أ)عدم اهتمام الأسرة بتعليم أولادها الصلاة ومتابعة ذلك: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٧٦ % من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

ب) عدم الاهتمام بالصلاة –أصلًا– لغياب أهميَّة قدرِها عنده: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٣٥% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

ت) التكاسل عن التعلم مع اعتقاد أهميَّة العلم بأحكام الصلاة: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٦٥% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

ث) عدم حضور القلب في أثناء الصلاة: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٤٤,٥% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبا].

ج)إهمال الجانب التطبيقي عند التعليم: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرا: ٦٦% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبا].

ح)بُعد العهد في التعليم (مثلًا: تعلَّم بعض الأحكام في الصِّغر، ولم يستمر في التعلم بعد الكبر): [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٨,٨% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

خ)غياب القدوة: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٣٤,٧% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

د)ضعف دور الإمام في المسجد: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٣٣,٩% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبا].

وبالنظر في رأي من أجاب عن أسئلة الاستبانة؛ نجد أنهم يجعلون أهم الأسباب التي طرحها الباحث هي: ما يتعلَّق بـ: ١- تقصير الأسرة. ٢- تقصير الفرد. ٣- ضعف التطبيق العملي.

وبالنظر في هذه الثلاثة؛ نجد أن القصور فيها مؤثر فعلًا، فإذا قصَّرت الأسرة بتعليم الصلاة ولم تتابع الولد بذلك، وقصَّر الفرد على إثر ذلك، وكان التعليم نظريًّا ولم يصاحبه تطبيقٌ عمليٌّ؛ نجد أن الجهل سيفشو، والضعف سيظهر.

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، أن رجلًا أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «يا رسول الله كيف الطهور؟ فدعا بماء في إناء فغسل كفيه ثلاثًا، ثم غسل وجهه ثلاثًا، ثم غسل ذراعيه ثلاثًا، ثم مسح برأسه فأدخل إصبعيه السباحتين في أذنيه، ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه، وبالسباحتين باطن أذنيه، ثم غسل رجليه ثلاثًا ثلاثًا»، ثم قال: «هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم- أو ظلم وأساء-»[(١)].

ومع هذا كله: فليست هذه الثلاثة فقط هي أهم الأسباب، بل هناك أسبابٌ لا تقلُّ أهميَّة عنها، ومن ذلك ما ذكره أحد المجيبين عن أسئلة الاستبانة، ومُلخصُه: النَّص عند التعليم الصفة المشروعة فقط، دون النصِّ على أبرز الأخطاء، وتعليم كيفيَّة التصحيح.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، ح١٣٥، والبيهقي في السنن الكبرى، ح٣٧٤. قال الأرنؤوط: "صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن".

ثانيًا:

ذكر المجيبون عن أسئلة الاستبانة بعضًا من الأسباب التي يرونها مؤثرة، وسببًا في الجهل وعدم العلم، أذكر طرفًا منها، أسوقها ترتيبًا بحسب ما جاء في الاستبانة، علمًا أنه لا يمكن أن أذكرها كلَّها؛ لضيق المقام، ولأن بعضها ربما يكون قد ورد في الأسباب التي طرحها الباحث في الاستبانة.

-١- .ضعف التعليم في وسائل الإعلام. ٢. ضعف وسائل التعليم المؤثرة . ٣. ضعف الاهتمام من قبل الموجِّهين والمربِّين.

تعليق الباحث:

بالنظر في هذا السبب نجد أنه فعلًا سببٌ مؤثرٌ؛ فالمواد المتعلِّقة بالصلاة وكيفيتها وكيفيَّة تصحيح الخطأ، نجد أنها ضعيفة جدًّا، أو لا تكاد توجد، مع زحمة المواد المنثورة في وسائل التواصل.

أيضًا: التعليم إن وُجِد فأكثر وسائله ضعيفة بدائيَّة، غير مواكبة للتطور الحاضر.

-ضعف المادة العلميَّة في التعليم العامِّ في المراحل الأولى من التعليم.

تعليق الباحث:

بالنظر في هذا السبب، نجد أنه فعلًا سببٌ مؤثرٌ، لكن على الصعيد التطبيقي، أما المادة النظريَّة ففي تقدير الباحث أنها وافية مستوفية للمطلوب في المرحلة العمريَّة المستهدفة.

لكن قد يكون هناك تقصير من معلِمي هذه الموادِّ، من خلال: إهمال التطبيق العملي، وإهمال التكرار.

-عدم حرص المصلِّي على تنبيه المأموم الذي بجواره لبعض الأخطاء التي يقع فيها في أثناء الصلاة.

تعليق الباحث:

بالنظر في هذا السبب؛ نجد أنه ممكن أن يستفاد منه كسببٍ من الأسباب، ألا وهو: تعليم المتعلِّم للجاهل عندما يرى منه الوقوع في الخطأ، وقد لاحظ الباحث أثر هذا من خلال حديثه مع بعض المصلين عندما يخطئون، ووجد حفاوتهم بالتعليم، وظهور أثر التعليم فيما بعد على صلاتهم.

-تقصير المؤسَّسات التعليميَّة العامة في هذا الجانب من الابتدائي وحتى الجامعي. تركيز الدُّعاة وأئمة المساجد على موضوعات غير أحكام الصلاة.

تعليق الباحث:

بالنظر في هذا السبب؛ نجد أنه جرى الحديث عن الجزئيَّة الأولى، وأما الجزئيَّة الثانية فنعم؛ إذ قد يكون لإهمال أئمة المساجد دور في الضعف، فيستطيع إمام المسجد من خلال درس العصر -مثلًا- تعليم الناس الصلاة على أجزاء يسيرة متفرِّقة، وتعليمهم الصفة المشروعة، وتعليمهم الخطأ وطريقة تصحيحه.

-الاكتفاء حين تعليم أحكام الصلاة بصفة الصلاة دون تعليمهم كيف يصحِّحون الخطأ عند الوقوع فيه.

تعليق الباحث:

بالنظر في هذا السبب؛ أقول: قد يكون هذا أهم الأسباب التي ذكرها المجيبون، فالنصُّ على الخطأ وتعليمهم كيفيَّة التصحيح يُرسِّخ المعلومة؛ لأن كثيرًا من المصلين يواقع الخطأ ولا يعلم أنه خطأ، أو أنه يواقع الخطأ ولا يشعر أصلًا أنه وقع به، بحيث لو سألته: هل فعلت هذا الفعل أم تركته؟

فإنه لا يعلم؛ لأنه لم يتنبه له.

-استصعاب السؤال، أو الظنُّ أن التعلُّم صعب.

تعليق الباحث:

بالنظر في هذا السبب؛ نجد أنه قد يكون سببًا مؤثرًا، ألا وهو أن المصلِّي يعلم أنه أخطأ لكن يتساهل أو يستحيي، أو يستصعب السؤال؛ لأي سبب كان، فيصلِّي على خطأ، ويعلم أنه مخطئ، لكن لا يبالي بالتصحيح!

هذه أبرز الأسباب المؤدية للضعف التي ذكرها المجيبون، وبالنظر فيها نجد أنها ترتكز على أن الضعف سببه: ١- تقصير التعليم المؤسسي -المدارس وغيرها-. ٢- ضعف وسائل التعليم، وعدم مواكبة التطوُّر. ٣- تقصير أئمة المساجد.

وبالنظر فيها: نجد أنها بمجموعها -مع الأسباب التي ذكرها الباحث- أسبابٌ جوهريَّة مؤثرة جدًّا؛ يجب على المؤسَّسات المعنيَّة والأفراد النظر فيها، ومحاولة تلافيها ومعالجتها بأفضل السُّبل، فالأدوات-والحمد لله- متاحة، والمسلمون مقبلون حريصون، فلم يبقَ إلا دور المعنيين؛ ليبذلوا جهدهم لنحصل على أفضل النتائج.

***

المطلب الثالث:

الطرق المُعِينة على العلم بأحكام الصلاة

أولًا

طرح الباحث على المجيبين عن أسئلة الاستبانة بعض الأسباب والطرق التي قد تكونُ سببًا للعلم بأحكام الصلاة، والقيام بها خير قيام، سواءً صلاتها على الصفة المشروعة، أو تصحيح الخطأ عند الوقوع فيه، وأخَذ الباحث رأيهم حيال مدى كونها أسبابًا وطرقًا مؤثرة، وكانت نسبة إجاباتهم كما هو مبيَّن أمام كلِّ سبب:

أ)استشعار عظمة الصلاة –وعمل المعلِّم على تنمية ذلك في نفس المتلقِّي–، وأن الخطأ فيها قد يُبطلها: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٨٢,٤% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

ب) تكرار تعليم أحكام الصلاة في جميع المراحل الدراسيَّة: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٧٧,٨% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبا].

ت) عند التعليم: تبيين أبرز الأخطاء، والأخطاء المتكرِّرة، وليس الاقتصار فقط على تعليم الصَّواب: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٥٩,٦% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

ث) اهتمام الوالدين والقدوات بتعليم النشء، ومتابعة ذلك حتى الإتقان، وعدم الاعتماد على جهات أُخرى: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٧٧,٤% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

ذ) جمع أبرز الأخطاء، والأخطاء المتكررة، وبيان الفعل الصحيح عند ارتكاب الخطأ في إصدار واحد، كـ: كُتيب أو مطويِّة أو تطبيق إليكتروني– وجعله في متناول الجميع: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٤٩,٥% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

ر)أن يتعاهد المسلم قراءة كتاب مختصر في صفة الصلاة وأحكامها، ويُكرِّر ذلك بين الفينة والأُخرى: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٥٦,٢% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

ز)حديث المساجد وتذكير الدُّعاة، والتركيز على الأخطاء: [كانت نسبة من يراه سببًا مؤثرًا: ٦٢% من المجيبين، وعددهم ١٧٤٠ مُجيبًا].

وبالنظر في رأي من أجاب عن أسئلة الاستبانة، نجد أنهم يجعلون أهم الأسباب التي طرحها الباحث هي: ما يتعلَّق بـ: ١- الفرد. ٢- تكرار التعليم. ٣- الأسرة. ٤- عند التعليم: التركيز على الأخطاء.

وبالنظر في هذه الأربعة؛ نجد أنها حلولٌ فعَّالة، فيبدأ الأمر من الأسرة، فتهتمُّ وتتابع حتى تزرع أهميَّة الصلاة واستشعار عظمة ذلك في نفس الفرد، ومن ثم المُعلِّم يُعلِّم، ويُبيِّن الخطأ وكيفيَّة تصحيحه، ومن ثم الفرد نفسه يهتمُّ ويتابع.

وكل هذا لا بدَّ أن يصاحبه التكرار؛ لترسخ المعلومة، عن أنس رضي الله عنه عن النبي- صلى الله عليه وسلم- أنه كان «إذا تكلَّم بكلمة أعادها ثلاثًا، **حتى تُفهَم عنه**، وإذا أتى على قوم فسلَّم عليهم، سلَّم عليهم ثلاثًا»(١).

وعن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد، فدخل رجل فصلى، ثم جاء فسلَّم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فردَّ رسول الله- صلى الله عليه وسلم- السلام قال: «ارجع فصلِّ؛ فإنك لم تصلِّ» فرجع الرجل فصلَّى كما كان صلَّى، ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسلم عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وعليك السلام» ثم قال: «ارجع فصلِّ، فإنك لم تصلِّ» حتى فعل ذلك ثلاث مرات،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، ح ٩٥.

فقال الرجل: والذي بعثك بالحقِّ ما أحسنُ غير هذا، علِّمني، قال: «إذا قمتَ إلى الصلاة فكبِّرْ، ثم اقرأ ما تيسَّر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعًا، ثم ارفع حتى تعدل قائمًا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»[1].

ثانيًا:

ذكر المجيبون عن أسئلة الاستبانة بعضًا من الحلول، التي يرون أنها مُعِينة على العلم بأحكام الصلاة، وأنها ستحدُّ من الأخطاء الناتجة عن ضعف العلم بأحكام الصلاة، أذكر بعضًا منها، أسوقها ترتيبًا بحسب ما جاء في الاستبانة، علمًا أنه لا يمكن أن أذكرها كلَّها؛ لضيق المقام.

وقد يكون بعضٌ منها ورد في الأسباب التي طرحها الباحث في الاستبانة.

-١ . طرح المواضيع للتصحيح بشكل شائق لكي لا ينفر المستمع . ٢. الاهتمام بالرسومات، فهي من والقدرة على تصحيح الخطأ عند الوقوع فيه أفضل طرق التعلُّم . ٣ . النقاش والسؤال والجواب بين المعلِّم والطالب .٤. ترتيب دورات علميَّة عمليَّة. ٥. النشر عبر وسائل التواصل كبرنامج وقنوات التليجرام من خلال قنواته. ٦. وضع تحفيز على التعلُّم. ٧. التبيين والشرح من خلال لوحاتٍ في المساجد، سواء صفة الصلاة أو النصّ على أبرز الأخطاء. ٨. في الطرقات. ٩. عرض الموضوع على المربِّين ومُلَّاك القنوات والمؤثِّرين . ١٠. عرضه على التجار .١٢. عرضه على مكاتب الدَّعوة .١٣.وضع شعارات كـ: اسجد واقترب؛ وذلك

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، ح ٧٥٧، ومسلم في صحيحه، ح٣٩٧.

لبيان أهميَّة الصلاة والتذكير بها. ١٤. إشراك الجنسين .١٥. نشر الأحاديث في فضل التعلُّم وفضل الصلاة.

تعليق الباحث:

بالنظر إلى هذه الحلول؛ نجد أنها فعَّالة جدًّا، وتفي بجزء كبير من المطلوب، ففيه تنويع في الحلول والأساليب.

فأسلوب الطرح لا بدَّ وأن يكون مُستساغًا، خفيفًا على المتلقِّي.

أيضا: الأداة، تكون برسومات أو مقاطع فيديو، وتُستثمر بوضع حوافز على الإتقان، فتكون أبلغ في التعليم، وأقرب للمتلقِّي؛ خاصة الصغار.

عن عبد الله رضي الله عنه، قال: "**خطَّ النبي صلى الله عليه وسلم خطًّا مربعًا، وخطَّ خطًّا في الوسط خارجًا منه، وخط خططًا صغارًا إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط**، وقال: «هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به–أو: قد أحاط به– وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطط الصغار الأعراض، فإن أخطأه هذا نهشه هذا، وإن أخطأه هذا نهشه هذا»"(١).

أيضًا: أسلوب الترغيب والترهيب، وبيان الأهميَّة والفضل، وطرق أسلوب السؤال والجواب.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله– صلَّى الله عليه وسلَّم– قال: «**أتدرون مَن المفلس؟**» قالوا: المفلس فينا يا رسول الله مَن لا درهم له ولا متاع، قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: «المفلس من أمتي مَن يأتي يوم القيامة بصلاته وصيامه وزكاته، ويأتي قد شتمَ هذا، وقذف هذا، وأكل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، ح ٦٤١٧.

مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيقعد فيقتصُّ هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقتصَّ ما عليه من الخطايا، أُخِذَ من خطاياهم فطرح عليه، ثم طرح في النار»[1].

ومن ذلك: فتح باب النقاش بين المعلِّم والمتعلِّم، مما يُثري العقل، ويُرِّسخ المعلومة، ويفتح آفاقًا قد لا تخطر على بال المعلِّم فيُنبِّه عليها، وقد كان سبق ذكر الدليل على ذلك.

ومن ذلك التحفيز، وقد كان النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم- يستخدم أسلوب التحفيز كثيرًا، ويظهر أثره كثيرًا، عن موسى بن أنس، عن أبيه، قال: «ما سئل رسول الله- صلَّى الله عليه وسلَّم- على الإسلام شيئًا إلا أعطاه، قال: فجاءه رجل فأعطاه غنمًا بين جبلين، فرجع إلى قومه، فقال: يا قوم أسلموا، فإن محمدًا يعطي عطاء لا يخشى الفاقة»[2].

أيضًا: بعد ذلك يكون النشر في الميادين الحديثة، وأندية الناس، عن طريق المساجد ووسائل التواصل المشهورة.

أيضًا: أن يُسوق على التجار ومُلَّاك القنوات الفضائيَّة وغيرها؛ وذلك ليتبنَّوها فتُنشر على أوسع نطاق.

-توزيع منشورات ومقاطع فيديو توضِّح طريقة الصلاة الصحيحة وتصحح الأخطاء في وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها، وتكون مقاطع الفيديو لا تتجاوز دقيقة؛ لتكون أسرع انتشارًا، وأكثر تقبلًا لدى العامة.

-إخراج فيديوهات ونشرها، -وتكون قصيرة- لبعض صور الأخطاء في الصلاة عند عامة الناس.

-تعليم المسلمين مقاصد الصلاة وتعليمهم أحكامها.

(١) أخرجه الترمذي في الجامع، ح ٢٤١٨. وقال: " هذا حديث حسن صحيح".

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، ح٢٣١٢.

-تنشئة الصغار على تعظيم أمر الصلاة، وتعليمهم الدعاء وأهميته.

تعليق الباحث:

تم ذلك في التعليق على التعليق والمقترَح الأول.

-جعل تعليم الصلاة منهجًا مدرسيًّا له معلِّم متمكِّن: هذا يسدُّ الخلل في حال تقصير الأسرة.

تعليق الباحث:

بالنظر إلى هذا الحل؛ نجد أنه حلٌّ ناجعٌ، فالتعليم مهمٌّ، واختيار المعلِّم المتمكِّن من ضروريات ذلك.

-التعليم التطبيقي، ومنذ بدايات التنشئة، ومن ذلك: حين الشرح، وأن تكون الصلاة جماعة في المدرسة، وأن يصلي المعلِّمون خلف الصفوف؛ ليطلعوا على الأخطاء.

تعليق الباحث:

بالنظر إلى هذا الحل؛ نجد أنه حلٌّ فعَّالٌ، بل هو من أبرز الحلول، فكثير من منشأ الخطأ يكون بسبب عدم التطبيق والاكتفاء بالجانب النظري.

عن أبي سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه، قال: أتينا النبي صلَّى الله عليه وسلَّم، ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظنَّ أنا اشتقنا أهلنا، وسألنا عمَّن تركنا في أهلنا، فأخبرناه، وكان رفيقًا رحيمًا، فقال: «ارجعوا إلى أهليكم، فعلِّموهم ومروهم، **وصلُّوا كما رأيتموني أصلِّي**، وإذا حضرت الصلاة، فليؤذِّن لكم أحدكم، ثم ليؤمّكم أكبركم»[(١)].

وعن أبي هريرة: أن رسول الله- صلَّى الله عليه وسلَّم- دخل المسجد

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، ح ٦٠٠٨

فدخل رجل فصلَّى، ثم جاء فسلم على رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم، فردَّ رسول الله- صلَّى الله عليه وسلَّم- السلام، قال: «ارجع فصلِّ؛ فإنك لم تصلِّ» فرجع الرجل فصلَّى كما كان صلَّى، ثم جاء إلى النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم- فسلَّم عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وعليك السلام» ثم قال: «ارجع فصلِّ؛ فإنك لم تصلِّ» حتى فعل ذلك ثلاث مرات. فقال الرجل: والذي بعثك بالحقِّ ما أحسنُ غير هذا، علمني، قال: «إذا قمتَ إلى الصلاة فكبِّرْ، ثم اقرأ ما تيسَّر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعًا، ثم ارفع حتى تعدل قائمًا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلِّها»(١).

ففي هذين الحديثين أمر بالتطبيق العملي، وتطبيق له في التعليم.

إقامة دورات وورش عمل.

تعليق الباحث:

بالنظر إلى هذا الحلِّ؛ نجد أنه أيضًا من الحلول التي فاعليتها ملموسة، خاصة في تعليم الكبار، بل تعليم المتعلِّمين، أصحاب الاختصاص في العلوم الأخرى.

أيضًا: مفيد هذا الحلُّ- أعني: إقامة الدورات وورش العمل- في إيجاد الحلول، ومتابعة الوضع وتقييمه والرقي بالوسائل المساندة.

-خطب الجمعة وأحاديث المجالس والحوارات العائليَّة.

تعليق الباحث:

بالنظر إلى هذا الحلِّ؛ نجد أنه أيضًا من الحلول التي قد تكون جيدة، وهو التعليم بالإلقاء، وتعاهد ذلك، والتعليم بالحوار والنقاش والإثراء؛ فقد

(١) متَّفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، ح ٧٥٧، ومسلم في صحيحه، ح٣٩٧.

تُفتح من خلال الحوار آفاقٌ جديدة، ويستمع غير المهتمِّ فيهتمُّ من خلال المشاركة، وإبداء الرأي والسؤال والتنقيب عن الإجابة.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله- صلَّى الله عليه وسلَّم- جاءه أعرابي فقال: يا رسول الله، إن امرأتي ولدت غلامًا أسود، فقال: «**هل لك من إبل**» قال: نعم، قال: «**ما ألوانها**» قال: حمر، قال: «**هل فيها من أورق**» قال: نعم، قال: «**فأنَّى كان ذلك**» قال: أراه عرق نزعه، قال: «**فلعلَّ ابنك هذا نزعه عرق**»(١).

ففي هذا الحديث استخدم الرسول- صلَّى الله عليه وسلَّم- أسلوب الحوار والنقاش، ومن خلاله استطاع الإقناع بأسلوب سهل مُبسَّط.

وهذا ناجع فيما نحن بصدده، فمن خلال الحوار والسؤال يتعلَّم الأفراد، وتترسَّخ المعلومات.

- التربية على استشعار أهميَّة الصلاة في النفوس، مما يجعل المرء حريصًا على تعلُّم أحكامها.

تعليق الباحث:

بالنظر إلى هذا الحلِّ؛ نجد أنه حلٌّ ناجعٌ، فمكمن الاهتمام يبدأ من حين استشعار العظمة، فكلما زادة أهميَّة الصلاة لدى المصلي؛ بحث عمَّا يحافظ عليها، واستزاد من سننها ونوافلها، وبحث عمَّا يمكن أن يؤثر فيها سلبًا؛ سواء بالنقص أو الإبطال، فتجنَّبه، وبحث عمَّا يصحِّحها عند الوقوع في الخطأ.

عن ربيعة بن كعب الأسلمي رضي الله عنه، قال: كنت أبيت مع رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم، فأتيته بوَضوئه وحاجته، فقال لي: «سلْ»

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، ح ٦٨٤٧

فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. قال: «أو غير ذلك» قلت: هو ذاك. قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود»(١).

وعن معدان بن أبي طلحة اليعمري، قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم، فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة؟ أو قال قلت: بأحبِّ الأعمال إلى الله، فسكتَ، ثم سألته فسكتَ، ثم سألته الثالثة، فقال: سألتُ عن ذلك رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم، فقال: «عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة، إلا رفعك الله بها درجة، وحطَّ عنك بها خطيئة» قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألتُه، فقال لي: مثل ما قال لي: ثوبان(٢).

ففي هذين الحديثين، وبطريق مباشر وغير مباشر، أشعرَ النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم- الصحابيَّ- رضي الله عنه- بقيمة الصلاة، وأن الصلاة وحدها موجبة لدخول الجنة، ولمرافقة النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم- فيها.

-إدراج جزء من حصة بشكل شهري عن آليَّة الصلاة الصحيحة، بحيث تقام داخل الفصل فقط؛ منعًا للتشتُّت في الاجتماعات الكبيرة؛ وللتحقُّق من وصول الفهم للكلِّ.

-جولات تفقديَّة للطلاب، وتوجيههم للصواب، استقبال استفسارات المصلِّين والردُّ عليها.

تعليق الباحث:

بالنظر إلى هذين المقترحين؛ نجد أنهما حلَّان مناسبان؛ وهو ١- التكرار. ٢- جعل الطلاب مجموعات صغيرة. ٣- المتابعة والتدقيق،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، ح٤٨٩.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، ح٤٨٨.

فبالتكرار ترسخ المعلومة، وبكونهم مجموعات صغيرة يسهل إيصال المعلومة، كما يسهل متابعة الفهم، والتأكُّد من ذلك، وبالمتابعة يحصل تصحيح الخطأ؛ فكثير من المصلِّين يواقع الخطأ، ومن تتابع الصلاة لا يشعر أنه وقع في الخطأ.

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال: تخلَّف عنَّا النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم- في سفرة سافرناها فأدركَنَا -وقد أرهقتنا الصلاة- ونحن نتوضَّأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: «**ويل للأعقاب من النار**» مرتين أو ثلاثًا(١).

-أن تكون مادة أساسيَّة في كلِّ مرحلة دراسيَّة.

تعليق الباحث:

بالنظر إلى هذا الحل؛ نجد أنه حلٌّ فعَّالٌ؛ خاصة في التعليم المتقدّم، أما الأولي- الصفوف الأوليَّة- فبالنظر نجد أن الموادَّ الخاصة بالصلاة أساسيَّة، لكن قد يعتريها بعض النقص من جهة الشرح والتطبيق العملي.

أما الصفوف العليا، فقد تكون موادُّ تعليم الصلاة قليلة جدًّا، أقول: قليلة؛ نظرًا لأهميتها، ولحاجة المصلين لها؛ خاصة مع بُعدِ العهد بها من قِبَل المصلِّين، وفشو الخطاء والجهل بين أفراد بعض المجتمع.

-انتشار وتكرار مثل هذه الاستبانة ونشرها ولو على شكل مسابقات.

تعليق الباحث:

بالنظر إلى هذا الحل؛ نجد أن صاحبه يقصد تعليم الناس بالترفيه- مثلًا- فتُنشر أسئلة تتعلَّق بالصلاة، يتسابق على حلِّها أفراد المجتمع، وبعد إرسال الحلِّ تظهر النتيجة، فمثل هذه قد يتداولها أفراد المجتمع على شكل

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه، ح ٦٠، ومسلم في صحيحه، ح٢٤١.

مسابقات، فيتحقَّق التعلُم، وتُصحَّح الأخطاء من حيث لا يقصدون.

وهذا أسلوب من أساليب التحفيز، التي ذكرنا أنه فعَّال، وأن النبي- صلَّى الله عليه وسلَّم- كان يفعله أحيانًا.

هذه أبرز الأسباب التي ذكر المجيبون أنها تعالج المشكلات، وترفع الجهل، وتصحح الصلاة، وبالنظر فيها نجد أنها ترتكز على أهميَّة:

-التعليم في جميع مراحل العمر.- التعليم العملي.

-التكرار.- استحداث طرق مناسبة لترسيخ المعلومة تتجدَّد بتجدُد الوسائل.

-النصُّ على تصحيح الخطأ، وليس فقط شرح الصفة الصحيحة.

وبالنظر فيما ترتكز عليه؛ نجد أنها مؤثرة جدًّا، وقد يكون من خلالها- ومن خلال الحلول التي ذكرها الباحث- فائدة عظيمة في رفع الجهل، وتصحيح الصلاة، والله أعلم.

***

الخاتمة، وفيها:

أبرز النتائج والتوصيات.

الحمد لله وحدَه، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومَن والاه، أمَّا بعد:

فهذه خلاصة لأهمِّ نتائج هذا البحث:

١-اجتمع لديَّ أن أحكام الصلاة -بالاستقراء- تُقسَّم إلى مطلوبات ومنهيَّات، ولكلٍّ قسم أقسام وأحكام، وقد قُسِّمت الأخطاء المتعلِّقة بالصلاة على عدة اعتبارات، منها: اعتبار الأثر، اعتبار الأقوال والأفعال، اعتبار الزيادة والنقص، اعتبار الشكِّ واليقين.

وقد بيَّنتُ كلَّ ما يتعلَّق بهذه الأقسام في ثنايا البحث بالتعليل والتمثيل.

٢-**مجتمع الدِّراسَة:** [مَن تلقَّى تعليمه في المملكة العربيَّة السعوديَّة -مواطنًا كان أو مقيمًا-، أو يأخذ بما عليه الفتوى في المملكة العربيَّة السعوديَّة].

وقد بيَّنتُ سبب ضبط مجتمع الدِّراسَة بهذا المجتمع.

٣-بلغت عينة الدِّراسَة: [١٧٤٠] مُشاركًا، وذلك من خلال توزيع استبانة إليكترونيَّة.

٤-من خلال النظر في الاستبانة؛ ظهر لي أن الإجابات عن الأسئلة متفاوتة، فهناك أسئلة نسبة الصواب فيها عالية، وهناك أسئلة نسبة الصواب فيها متوسِّطة، وهناك أسئلة نسبة الصواب فيها متدنية.

٥-الأسئلة التي نسبة الصواب فيها عالية أسئلة سهلة جدًّا أصلًا، كالصلاة من غير طهارة ناسيًا، والصلاة متلثمًا، والصلاة بالنعلين، والصلاة جماعة ممن أكل ثومًا؛ فالصواب فيها لا يعول عليه كثيرًا.

٦-الأسئلة التي نسبة الصواب فيها متوسِّطة أو متدنية أسئلة نظريَّة وتطبيقيَّة، وتعتبر من الأسئلة الواقعيَّة، والتي تتكرَّر في اليوم والليلة؛ فالجهل فيها مُشكِل.

٧-أغلب الفئة المشاركة في الاستبيان: جامعيون، كما هو مبيَّن في الرسم البياني (٦٢,٨%)، وهذا يعني أن أغلب المجيبين من أعلى المستويات التعليميَّة في المجتمع، ومع ذلك لم تكن النسب كما يُطمَح إليه.

٨-متوسِّط النقاط: ١٨ نقطة من ٣٠ نقطة، كما هو مبيَّن في الرسم البياني أدناه.

يعني: متوسِّط الإجابات الصحيحة فوق النصف بقليل فقط، وهذا يعني أن نسبة الإجابات الخاطئة تعتبر- بالنسبة لمثل الصلاة- كبيرة، والله المستعان.

٩-من أجاب عن أسئلة الاستبانة نجد أنهم يجعلون أهمَّ الأسباب -التي طرحها الباحث- المؤدية للضعف هي: ما يتعلَّق بـ: أ) تقصير الأسرة. ب) تقصير الفرد. ج) ضعف التطبيق العملي.

١٠-الأسباب المؤدية للضعف التي ذكرها المجيبون، نجد أنها ترتكز على أن الضعف سببه: أ) تقصير التعليم المؤسسي -المدارس وغيرها-. ب) ضعف وسائل التعليم وعدم مواكبة التطوُّر. ج) تقصير أئمة المساجد.

١١-مَن أجاب عن أسئلة الاستبانة، نجد أنهم يجعلون أهم الأسباب المعينة على العلم بأحكام الصلاة -مفصَّلة في البحث- التي طرحها الباحث هي: ما يتعلَّق بـ: أ) الفرد. ب) تكرار التعليم. ج) الأسرة. د) عند التعليم: التركيز على الأخطاء.

١٢-أبرز الأسباب التي ذكر المجيبون أنها تعالج المشكلات، وترفع الجهل، وتصحِّح الصلاة، جمعتُها مفصَّلة في ثنايا البحث، وبالنظر فيها نجد أنها ترتكز على أهميَّة: أ) التعليم في جميع مراحل العمر.ب) التعليم العملي.ج) التكرار.د) استحداث طرق مناسبة لترسيخ المعلومة تتجدَّد بتجدُّد الوسائل. هـ) النصُّ على تصحيح الخطأ، وليس فقط شرح الصفة الصحيحة.

- أهم التَّوصيَات-

أوصي بالتركيز على بحث المسائل الفقهيَّة المُتَجدِّدة ومنها المُتعلِّقة بأركان الإسلام، وعلى وجه الخصوص الصلاة، وما تحتاج إليه من مراجعة دوريَّة في سبيل المحافظة عليها، وإقامتها على الصفة المشروعة، ومما يساعد في ذلك:

العمل على:

أ) العمل على استشعار عظمة الصلاة، وعمل المعلم على تنمية ذلك في نفس المتلقي، وأن الخطأ فيها قد يُبطلها.

ب) تكرار تعليم أحكام الصلاة في جميع المراحل الدراسيَّة.

ت) عند التعليم: تبيين أبرز الأخطاء، والأخطاء المتكرِّرة، وليس الاقتصار فقط على تعليم الصَّواب.

ث) اهتمام الوالدين والقدوات بتعليم النشء، ومتابعة ذلك حتى الإتقان، وعدم الاعتماد على جهات أُخرى.

ج) جمع أبرز الأخطاء، والأخطاء المتكرِّرة، وبيان الفعل الصحيح عند ارتكاب الخطأ في إصدار واحد، كـ: كُتيب أو مطويَّة أو تطبيق إليكتروني- وجعله في متناول الجميع.

ح) أن يتعاهد المسلم قراءة كتاب مختصر في صفة الصلاة وأحكامها، ويكرِّر ذلك بين الفينة والأُخرى.

خ) حديث المساجد وتذكير الدُّعاة، والتركيز على الأخطاء.

د) أن تطرح موضوعات الصلاة بشكل جذَّاب؛ لكي لا ينفر منه المتعلم، سواء كبيرًا أو صغيرًا.

ذ) استخدام أساليب: التحفيز، التكرار، التطبيق العملي، السؤال والنقاش.

ر) توزيع الإرشادات التعليميَّة، سواء على شكل لوحات، أو على شكل شعارات.

ز) استخدام وسائل التواصل للوصول إلى أكبر شريحة من الناس.

س) استخدام وسائل معاصرة، ومن ذلك: الرسومات، مقاطع الفيديو.

ش) جعل تعليم الصلاة في كلِّ المراحل الدراسيَّة.

ص) إقامة الدورات وورش العمل لأجل إيجاد الحلول، ومتابعة الوضع وتقييمه، والرقي بالوسائل المساندة.

ض) التركيز على تعليم الصلاة- بالطرق المذكورة آنفًا- عبر خطب الجمعة وأحاديث المجالس والحوارات العائليَّة.

ط) المتابعة، والجولات التفقديَّة؛ لأجل تصحيح الأخطاء.

-فهرس المصادر والمراجع-

القرآن الكريم.

- الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، الناشر: دار الكتب العلميَّة، بيروت & لبنان، الطبعة: الثانية، التاريخ:١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م
- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، المرداوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، الناشر: مكتبة الرشد - السعوديَّة & الرياض، الطبعة: الأولى، التاريخ: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
- تقويم النظر في مسائل خلافيَّة ذائعة، ونبذ مذهبيَّة نافعة، ابن الدهان، محمد بن علي بن شعيب، أبو شجاع، فخر الدين، ابن الدَّهَّان تحقيق: د. صالح بن ناصر بن صالح الخزيم، الناشر: مكتبة الرشد - السعوديَّة & الرياض، الطبعة: الأولى، التاريخ: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
- التلقين في الفقه المالكي، الثعلبي، أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، تحقيق: أبي أويس محمد بو خبزة الحسني التطواني، الناشر: دار الكتب العلميَّة، بيروت & لبنان، الطبعة: الأولى، التاريخ: ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م

- الجامع الكبير – سنن الترمذي، الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، التاريخ: ١٩٩٨ م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، التاريخ: ١٤٢٢هـ
- الجمع والفرق (أو كتاب الفروق)، الجويني، أبو محمد عبد الله بن يوسف الجويني (ت ٤٣٨ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن سلامة بن عبد الله المزيني، الناشر: دار الجيل للنشر والطباعة والتوزيع – لبنان & بيروت، الطبعة: الأولى، التاريخ: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م
- الذخيرة، القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي تحقيق: محمد حجي وسعيد أعراب ومحمد بو خبزة، الناشر: دار الغرب الإسلامي- لبنان & بيروت، الطبعة: الأولى، التاريخ: ١٩٩٤ م
- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، الناشر: مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الطبعة الثانية، التاريخ: ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م
- السنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصريَّة، صيدا & بيروت.

- السنن الكبرى، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلميَّة، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، التاريخ: ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م
- شرح مختصر أصول الفقه، تقي الدين أبي بكر بن زايد الجراعي المقدسي الحنبلي، دراسة وتحقيق: عبد العزيز محمد عيسى محمد مزاحم القايدي، عبد الرحمن بن علي الحطاب، د. محمد بن عوض بن خالد رواس، الناشر: لطائف لنشر الكتب والرسائل العلميَّة، الشاميَّة – الكويت، الطبعة: الأولى، التاريخ: ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م
- الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، الناشر: دار الكتب العلميَّة، الطبعة: الأولى، التاريخ: ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م
- الكتاب: الصلاة وأحكام تاركها، ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزيَّة، الناشر: مكتبة الثقافة بالمدينة المنورة، بلا طبعة ولا تاريخ.
- المبدع في شرح المقنع، ابن مفلح، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، الناشر: دار الكتب العلميَّة، بيروت & لبنان، الطبعة: الأولى، التاريخ: ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م
- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار الفكر، بدون طبعة ولا تاريخ.
- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، ابن مازة، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد

العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلميَّة، بيروت & لبنان، الطبعة: الأولى، التاريخ: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت & لبنان،
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الحطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، التاريخ: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

سادسًا :
الفقه المقارن